

قاعدة في إرادة العدم والإعدام واستنطاقه

وفعله وطلبه والتعليل به ونحو ذلك

لشيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية الحراني (٧٢٨هـ)

تحقيق : الدكتور هشام بن إسماعيل بن علي الصيبي

الأستاذ المساعد بقسم العقيدة

كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى

ملخص البحث

هذه القاعدة من القواعد المهمة المتعلقة بمسائل مختلفة من مسائل العلم، فهي تتعلق بمسائل الحكمة والتعليل، ومسائل في الصفات، ومسائل القياس في الأصول. بين فيها ابن تيمية الصواب في أصل المسألة : وهي : هل العدم مراد للفاعل ؟ وهل يعلل به ؟ وبين مسألة مهمة وهي أنه ليس في الوجود علة تامة مفردة سوى مشيئة الله، وما سوى ذلك فكلها علل مقتضية لا موجبة. وبين أنه يجوز التعليل بالعدم في قياس الدلالة، وأما قياس العلة، فيمكن أن يكون العدم شرط علة أو جزءاً منها.



المقدمة:

الحمد لله حمداً طيباً كثيراً مباركاً فيه، كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد. فأهمية كتب شيخ الإسلام ابن تيمية لا تخفى على منصف، لما اتصفت به من تحقيقات دقيقة، وأبحاث مسددة، وبيان الصواب في مسائل كثر فيها الخلاف، وخفي على كثير من أهل العلم وجه الصواب فيها.

فتراه يُبين أصل المسألة وفروعها، ببيان لا تكاد تجد له مثيلاً، ويذكر من دقيق الاستنباط، وخفي الاستدلال على صحة ما يذكره ويقرره، ما يُقنع المخالف له قبل الموافق. وقد اهتم شيخ الإسلام - رحمه الله - بتصنيف قواعد كثيرة، يبني عليها بيان الصواب في مسائل مهمة، ومن هذه القواعد - والتي لم تُنشر من قبل فيما أعلم - قاعدة في إرادة العدم والإعدام.

وهي قاعدة تتعلق بمسائل مختلفة من مسائل العلم، فلها تعلق بمسائل الحكمة والتعليل، ومسائل في الصفات، ومسائل القياس في الأصول.

بين فيها شيخ الإسلام الصواب في أصل المسألة - وهي : هل العدم مراد للفاعل ؟ وهل يعلل به ؟ - وهي مسألة اضطرت فيه كبرى الطوائف المنتسبة للإسلام، من معتزلة وأشاعرة وبعض المنتسبين للفلسفة، وبين فصل الخطاب فيها، فرحمه الله رحمة واسعة. وقد جرت عادة المحققين كتابة ترجمة للمؤلف، لكن في حق مؤلف هذه القاعدة الأمر مختلف؛ لأنه علم، يعرفه الموافق والمخالف، من فقيه وأصولي ومحدث ومفسر، ولغوي ومتفلسف، ومتكلم ومتصوف، ومحتسب وداعية !

وترجمة موجزة في حقه تقصير، والمطولة لا تناسب حجم البحث القصير.

نسبة هذه الرسالة لشيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله :

لا شك أن من مهمات الخقق التأكد من صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه، وللعلم بذلك طرق مشهورة، منها :

(١) أن يذكر المؤلف في بداية الكتاب اسمه، أو يُذكر اسمه ضمن المقدمة كما في كثير من رسائل شيخ الإسلام، حيث تبدأ - مثلاً - بـ (الحمد لله رب العالمين، قال الشيخ الإمام العالم الخقق، أبو العباس أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، رحمه الله: فصل...

أو : مسألة سُئل عنها الشيخ الإمام العالم الزاهد الورع، أوحد أهل زمانه، شيخ الإسلام، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبدالسلام ابن تيمية الحراي رضي الله عنه وأرضاه..

(٢) أن ينص المؤلف في الكتاب الخقق على بعض كتبه الأخرى المشهورة، كأن يقول : وقد صنفت في هذه المسألة كتاب كذا.

(٣) أن يُحيل المصنف بعض المسائل إلى مواضع بسطها في كتبه الأخرى، وهذه من أشهر العلامات التي يُستدل بها على كتب شيخ الإسلام، حيث يُكثر من قوله : وقد بسطت هذا المسألة في موضع آخر. أو : قد تقدم تقرير هذه المسألة في غير هذا الموضع. ونحو ذلك.

(٤) أن يكون أسلوب النص الخقق متفقاً مع أسلوب من نُسب إليه الكتاب فلا يصلح أن يُنسب كتاب ضعيف الأسلوب، كثير الأخطاء، ضعيف الاستدلال، يظهر جهل مؤلفه بكثير من مسائل الشرع، إلى إمام محقق مشهور ضربت شهرته الآفاق.

فإذا اشتهر هذا المؤلف بأسلوب مميز معروف لقرائه، ميزوا - غالباً - بين ما صنّفه، وبين ما نُسب إليه وليس من تصنيفه.

(٥) خلو الكتاب من المسائل العقديّة أو العلمية المخالفة لمذهب المؤلف، فلا يصح أن يُنسب كتاب إلى شيخ الإسلام يحوي مخالفات عقديّة لمذهب السلف، أو مخالفة للمشهور المطرد من مذهبه.

وهناك طرق أخرى للتثبت من صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه، مبسوط بعضها في كتب فن تحقيق التراث، وبعضها يستطيع الباحث استنباطها بحسب الكتاب الذي يحققه، وموضوعه، والقرن الذي عاش فيه مصنفه... الخ.

وفي هذا الرسالة توفرت عدة دلائل، تدلّ بمجموعها على صحة نسبتها إلى ابن تيمية، منها:

(١) ذكر اسمه صريحاً في المقدمة.

(٢) تضمنت إحالات لمسائل علمية بسطها في مواضع أخرى من كتبه.

(٣) تضمنت أسلوب ابن تيمية القوي في العرض والبيان والاستدلال، بل أكاد أجزم أنه لا يكاد يستطيع أحد أن يكتب في هذه المسائل بهذه القوة العلمية وبهذا التقسيم، ودقة الاستنباط، وتحليل المسائل، بهذه القدرة، غير شيخ الإسلام ابن تيمية.

(٤) تشابه مواضع كثيرة في هذه المجموعة مع ما ذكره في كتبه الأخرى، من حيث المعلومات، وترتيب الأدلة، ونحو ذلك، وقد نهت على عدد منها في مكانه.

ويبقى لدينا سؤال، هل هذه القاعدة رسالة مفردة، أم هي مبحث مستل من بعض كتبه؟ والجواب - والله أعلم - أن هذه الرسالة قاعدة مفردة في المسألة، وليست مبحثاً مستلاً من بعض كتبه، لأن من عادة شيخ الإسلام كتابة قواعد مفردة في مسائل كثيرة، غرضه بها ضبط أصول بعض المسائل التي يكثر فيها الخلاف بين أهل العلم، والناظر في أسماء مؤلفاته يدرك ذلك. وقد بحثت كثيراً في فهارس كتب شيخ الإسلام، وعن طريق الحاسب الآلي أيضاً، وكررت البحث بطرق مختلفة، فلم أقف على هذه القاعدة ضمن ما طبع من كتبه لا استقلالاً، ولا ضمن المطولات منها.

وصف المخطوط :

أصل المخطوط رسالة - وهي السادسة - ضمن مجموع من محفوظات مكتبة جدار الله بتركيا رقم (١٧٢٩)، ويحوي على تسع رسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله. غلاف المخطوط : كتبت بعض الكلمات على غلاف المخطوط، وللأسف أن جزءاً منها مطموس غير واضح أو كامل العبارة، وكتب على الغلاف أسماء الرسائل في هذا المجموع، وهي : قاعدة في الإخلاص، فصل في صفة المنافقين، قاعدة المحبة للأعمال والحركات، قاعدة في إرادة العدم والإعدام واستطاعته وفعله وطلبه والتعليل به، قاعدة في وجوب العدل في المظالم المشتركة، قاعدة...، وبقية أسماء الرسائل مطموسة.

وعلى الغلاف ختم لمكتبة جدار الله بتركيا، ثم ختم مربع باللغة الإنجليزية يحوي رقم المخطوط.

اسم المؤلف : لم يُذكر اسم المؤلف على الغلاف، ولعل ذلك لوروده ضمن النص في بداية الرسائل الواردة في المجموع.

الناسخ : لم يُذكر اسم الناسخ.

تاريخ النسخ : لم يُذكر.

الخط : تعليق، والكلمات بعضها معجم، وبعضها مهمل، وغالبا ما يصل الناسخ الحروف بعضها ببعض، وأحيانا يصل بعض الكلمات بالتي تليها.

عدد اللوحات : عدد لوحات المجموع بحسب الترقيم الموجود على كل لوحة هو (١٢٣) لوحة، وقد وقع - فيما يظهر لي - خطأ في ترقيم اللوحات حيث انتقل الناسخ من رقم (٨٨) إلى رقم (١٠١) وهذا يعني أن المجموع ينقص (١٣) لوحة من حيث العدد، فيكون العدد الصحيح للوحات المجموع (١١٠) لوحة، وفي كل لوحة (١٧) سطراً

حالة المخطوط : يظهر أن المخطوط الأصلي تعرض لرتوبة أو نحو ذلك؛ إذ أصاب اللوحة الأولى طمس في عدة مواضع، وبعض المواضع القليلة في بقية المخطوط.
كما يُوجد في هامش النسخة تصحيحات تدل على أن الناسخ قابل النسخة على الأصل المستنسخ عنه.

ويبدأ المخطوط بقاعدة في الإخلاص لله تعالى وعبادته وحده لا شريك له، وينتهي برسالة في المظالم المشتركة، وفيها حرم في نهاية المخطوط، وهو موجود ضمن المطبوع في مجموع الفتاوى (٣٥٥/٣٠) ومقداره قرابة (١١) سطراً.

موضوع الرسالة :

عنوان القاعدة مقصود به بيان مسألة تعلق القدرة والإرادة والفعل بالعدم، وهل خلق الله الأشياء ليعدمها؟ وهل يريد العدم ويقدر عليه؟ وهل الصفات الوجودية تتعلق بالعدم؟ بسط شيخ الإسلام الكلام على هذه المسائل واختلاف النظر فيها من الفلاسفة والمتكلمين والسلف، وبين وجه الصواب.

والقاعدة تدور على أربع مسائل أساسية، هي :

المسألة الأولى : كيف يفني الله الأشياء؟

المسألة الثانية : بيان أصل المسألة، وهي أن العدم نوعان، والوجود نوعان.

المسألة الثالثة : الكلام على العلل وأنواعها.

المسألة الرابعة : الكلام على السببية ومذاهب المتكلمين فيها، وتفريق من فرق بين العلل الشرعية والعلل العقلية.

ودراسة هذه المسائل وموقف أشهر الفرق منها هو موضوع هذه القاعدة، ولذلك فلا فائدة ترجى من دراسة مختصرة لموضوعات القاعدة في هذه المقدمة لأنها لا تعدو كونها تكراراً أو تلخيصاً لما سيرد في القاعدة.

وأما بسط هذه المسائل فيحتمل عدة رسائل، ويكفي أن مسألة الحكمة والتعليل، وهي إحدى ركائز هذه القاعدة، كُتبت فيها أكثر من رسالة علمية فكيف تُبسط في مقدمة رسالة مختصرة؟

من أجل ذلك أعرضت عن دراسة مختصرة لمسائل هذه القاعدة فراراً من التكرار، كما أعرضت عن بسط هذه المسائل في هذه المقدمة لأن المقام لا يحتملها.

والناظر في هذه الرسالة سيعلم - إن شاء الله تعالى - أن المقصود منها تحرير أصول المسألة لا بسطها، وقد حررها شيخ الإسلام تحريراً دقيقاً، يحلّ كثيراً من الإشكالات الواردة على من تكلم فيها، فرحمه الله رحمة واسعة، وغفر له.

منهج التحقيق :

جرت عادة المحققين السير على إحدى طريقتين : اعتماد نسخة تكون هي الأم، ويُستفاد من بقية النسخ في المقابلة وقراءة النص.

أو اعتماد طريقة " النص المختار "، وذلك بحسب الأسباب التي يبديها المحقق.

لكن إذا كان الكتاب المحقق ليس له إلا نسخة واحدة، فلا مجال أمام المحقق سوى إثبات النص كما وجدته، وأن يبذل جهداً كبيراً في التأكد من صحة قراءة النص، وهذا ما حاولت فعله في هذه الرسالة، فاعتمدت في تحقيق النص على نسخته الوحيدة، هي التي وجدتها ضمن المجموع السابق ذكره، وقد بحثت كثيراً في فهارس المكتبات المشهورة آملاً في العثور على نسخة أخرى للمخطوط فلم أجد بغيته، علماً أنني منذ فترة - تصل إلى خمس عشرة سنة - وأنا أجتهد في جمع وإثبات ما وقفت عليه من أماكن مخطوطات شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - ولم أقف حتى الآن على نسخة أخرى لهذه القاعدة، والله المستعان.

وأما منهج التحقيق فسرت فيه على النهج التالي :

- ١- نسخت النص بالإملاء الحديث، ولا أشير إلى الكلمات التي تختلف في رسمها عما هو متعارف عليه اليوم، مثل : (مسألة) و (مسألة) .
 - ٢- إذا كان في النص خطأ بين، فإني أصلح الخطأ وأشير في الحاشية لما كُتب في الأصل، خاصة أن الناسخ غير دقيق في نسخته.
 - ٣- وضعت بين قوسين معكوفين [] أي زيادة يقتضيها النص.
 - ٤- عزوت الآيات إلى سورها وأرقامها.
 - ٥- علقت على المواضع التي تحتاج إلى بيان وتنبه، بما أراه مناسباً.
 - ٦- عرّفت بالفرق الواردة في النص.
 - ٧- ترجمت الأعلام الواردة في النص.
 - ٨- وضعت أرقام اللوحات لهذه الرسالة بين خطين مائلين، هكذا / ١٠١ /
- ويلاحظ أن هذه الرسالة لا تحتوي على أحاديث أو آثار، ولذلك لم أذكر شيئاً يتعلق بمنهج التخريج.

وأخيراً... فإني أسأل الله عز وجل أن يتقبل مني عملي، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجزي كل من أشار عليّ في عملي هذا بمشورة خير ورشد وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

قاعدة : في إرادة العدم والإعدام واستطاعته وفعله وطلبه والتعليل به ونحو ذلك

تصنيف: شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني رحمه الله الحمد لله رب العالمين، قال الشيخ الإمام العالم الحق، أبو العباس أحمد ابن عبد الحليم ابن تيمية، رحمه الله :

فصل

قاعدة في إرادة العدم والإعدام، واستطاعته، وفعله، وطلبه، والتعليل به، ونحو ذلك. قد ذكرت بعض ما يتعلق بذلك عند الكلام في العلم بالمعدوم^(١)، ومسألة النهي، هل هو طلب العدم أو الوجود؟

وعند الكلام في إحسان الله لخلق كل شيء، وأنه إنما لا يضاف إليه المعدوم، ونحو ذلك. ونحن نذكر هنا قاعدة فنقول :

الصفات المتعلقة بالوجود، مثل العلم والإرادة والأمر والقدرة والفعل والسبب الفاعل، كيف تتعلق بالعدم؟

أما العلم فقد قررنا في غير هذا الموضوع^(٢)، أنه إنما يعلم المعدوم بطريق التبع للعلم بالوجود.

وكذلك قررنا أنه إنما يراد المعدوم بطريق التبع للموجود، فإن الشاعر منا لا يدرك بنفسه ابتداءً عدم شيء، وإنما يدرك الوجود، ثم يقدر في نفسه ما يركبه، أو يفرعه من أجزاء الوجود، مثل تقدير إله آخر، أو نبي بعد محمد، أو جبل ياقوت، أو بحر زئبق، فحينئذ يعلم أنه لا إله إلا الله، وأنه لا نبي بعد محمد، وأنه ليس هنا جبل ياقوت، وبحر زئبق.

وإنما يعلم ذلك بعد أن يكون علم إلهاً موجوداً، ونبياً موجوداً، وبحراً وجبلاً وياقوتاً وزئبقاً، وأما ما لم يتصور مفرداته من الموجود، فإدراك عدمه مثل عدم إدراكه، كما قال تعالى : ﴿ قُلْ أَتَنْبِئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾^(٣) فعدم علمه بوجود ذلك مثل علمه بعدمه، وهذا في حق الله تعالى، لأنه بكل شيء عليم، ولا يعزب عنه / ١٠٢ / مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض، فما لم يعلمه من الأشياء، يعلم أنه ليس في الأشياء.

وكذلك الإرادة، فإن الحى إنما يريد بالقصد الأول ويجب ما يناسبه أو (...)^(٤) فلا يجب ويريد بداية إلا ما يطلب وجوده، ثم قد يعارضه أشياء، فيكرهها ويبغضها ويريد أن لا تكون، ثم إذا كره هذه الأشياء قبل كونها أو بعد كونها، فإنه يسعى في إبطالها، وقد يكون قادراً على ذلك، وينهى عنها غيره.

فاختلف الناس في هذا المقام، منهم من قال : القدرة لا تكون قدرة على العدم، ولا الفعل يكون فعلاً للعدم، ولا الإرادة تكون إرادة للعدم، لأن العدم لا شيء، والقدرة على ما هو لا شيء، لا شيء، فتكون القدرة على العدم كعدم القدرة.

وكذلك فعل ما هو لا شيء، وإرادة ما هو لا شيء، بمنزلة وجوده، فإن هذا مما لا يستريب الناس فيه أنه لا يحتاج إلى فاعل وقادر، بل يكفي في عدمه عدم مقتضيه وموجبه، ولهذا نقول : ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن فنضيف عدم الكون إلى عدم المشيئة، لا يُحتاج أن يُقال : وما شاء أن لا يكون لم يكن.

وهذا قول كثير من المتكلمة والمتفقهة من المعتزلة^(٥) والأشعرية^(٦) والحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية وغيرهم.

ثم اختلف هؤلاء فيما إذا أراد الله أن يفنى شيئاً ويعدمه، فقال البصريون من المعتزلة^(٧) : يحدث فناء لا في محل، فيفنى به.

كما يقولون في الإيجاد : إنه أحدث لا في محل، فحدث.

وهذا عند العقلاء معلوم الفساد بالضرورة وبالنظر من وجوه كثيرة، كما /١٠٢ب/ ذلك معلوم الفساد في الإرادة، فإن قيام الصفات بغير محل، وحدث شيء بلا إرادة، ومنافاة شيء سمّوه الفناء لجميع الكائنات، كل هذا مما يعلم فساده عند تصور حقيقته.

وقالت كثير من متكلمة الإثبات من الأشعرية والحنبلية : عدمه وفناؤه بأن لا يحدث سبب بقاءه، إما ألا يحدث البقاء عند من يقول منهم : إن الباقي باق بقاء.

وإما أن لا تحدث الأعراض عند من يقول منهم :^(٨) العرض لا يبقى زمانين.

فإن هؤلاء يقولون : إنما بقاء الأعيان التي هي الجواهر بما يحدثه (لها)^(٩) من الأعراض، أو بما يحدثه من البقاء.

فإذا انتفى شرط بقائها، انتفت وعدمت، وانتفاء شرط البقاء يكفي فيه أنه لا يفعله ولا يريده.

وحقيقة قولهم : إن العدم الطارئ المتجدد بمنزلة العدم الدائم المستمر، يكفي فيه عدم الإرادة للإيجاد والإبقاء، وعدم إيجاده وإبقائه.

فالمعتزلة قالوا : يفني الأشياء ويعدمها بإحداث ضد ينافيها، هو الفناء.

وهؤلاء يقولون : بفوات شرطها ومقتضاها.

فالنزاع بينهم : هل الإعدام والإفناء لإيجاد مانع أو لعدم شرط ؟

وكلهم فروا من كون نفس المعدم مفعولاً بنفسه، أو مراداً بنفسه، فهذا أحد القولين، وهؤلاء يقولون : المطلوب بالنهاي، أو المراد بالنهاي ليس عدم المنهي عنه، وإنما هو فعل ضد من أضداد المنهي عنه، إما الامتناع عن الفعل، وإما البغض له والكرهه ونحو ذلك، حتى يصح أن يكون مطلوباً مراداً للنهاي.

ويصح أن يكون مقدوراً مفعولاً مراداً /١٠٣/ للمنهي.

فعلى قول هؤلاء، كما أن العلة الفاعلية للأمر الموجود لا تكون عدماً بالاتفاق، وإلا لصح

(نسبة)^(١٠) الحوادث إلى معدوم، فيبطل الاستدلال بما على الخالق البارئ المصور.

كذلك يقولون : العلة الغائية لا تصح أن تكون عدماً أيضاً، إذ هي مطلوب الفاعل،

ومراده، والمعدوم لا يكون مطلوباً ولا مراداً.

والقول الثاني في أصل المسألة : أن العدم نوعان، كما أن الوجود نوعان فكما أن

(الموجود)^(١١) بنفسه هو غني عن الفاعل، وهو الله سبحانه، والممكن بنفسه مفتقر إلى الفاعل

محتاج إليه، فكذلك العدم نوعان :

أحدهما : ما انعقد سبب وجوده التام، أو المقتضي، وُجد أو لم يوجد.

والثاني : ما لم ينعقد سبب وجوده، فما لم ينعقد سبب وجوده يكفي في عدمه عدم سببه،

لا يحتاج إلى فاعل، ولا مرید لعدمه.

وأما ما انعقد سببه التام فوجد، أو انعقد سببه المقتضي، فهو معترض للوجود، فهذا إن لم

يوجد ما يعارضه وينافيه، لم يعدم، فالعدم الحادث الطارئ كالوجود الحادث الطارئ، كل منهما

لا بد له من سبب، لكن الوجود يتوقف على وجود السبب، وانتفاء المانع، والعدم يكفي فيه كل

واحد من عدم المقتضي، ووجود المانع.

فالوجود مفتقر إلى الأمرين كليهما، والعدم يكفي فيه أحدهما، إذا عُني بالسبب العلة

المقتضية دون التامة

وأما إذا عُني به العلة التامة، فهذه العلة يلزم من وجودها وجود المعلول ومن عدمها

/١٠٣/ب/ عدم المعلول، فالوجود لا يقف إلا على وجودها، والعدم لا يقف إلا على عدمها،

وبهذا التفسير تزول الشبهة الواقعة كثيراً بين الناس في مثل هذه المحارات والمضطربات، التي يكثر

فيها النزاع والجدال، وينتشر فيها القيل والقال، ويحصل فيها التفرق والاختلاف، ويزول بها

الاجتماع والانتلاف، فإذا فسرت الأسماء المشتركة، وفصل الحق من الباطل، وحكم بالعدل بين الفرق والمقالات، ظهر الكتاب والسنة والجماعة، وزال الضلال والبدعة والفرقة، فنقول:

العلة والموجب والمقتضي والباعث والسبب والمناط والمحرك والداعي ونحو ذلك من الأسماء هي أسماء متقاربة، تكون مترادفة من وجه، ومتباينة من وجه، وفيها تقسيمان : أحدهما : أن العلة تنقسم إلى تامة موجبة، يوجد بها المعلول لا محالة، وإلى مقتضية قصيرة، تقف على شروط وانتفاء موانع^(١٢).

ولفظ العلة يُعبر به عن كل من المعنيين في أصول الدين، وأصول الفقه، وفي الكلام، والفلسفة، وغير ذلك.

فأما الأولى فلا توجد إلا بمجموع أمور، وما ثم سبب واحد يوجب مسببه لا محالة، وينتفي مسببه عند انتفائه، إلا مشيئة الله، فإنه ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، وهو سبحانه فعّال لما يشاء، ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِيدْ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾^(١٣) ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِيَ بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ﴾^(١٤) وقال تعالى : ﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتِكَ قُلْتِ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾^(١٥).

وهذا كثير في الكتاب والسنة، وعلى اتفاق الملل، وأهل الفطر السليمة لم يخالف فيه إلا القدرية^(١٦) من جميع الطوائف الذين يزعمون: "قد يريد ما لا يكون". ولا يفرقون بين الإرادة الكونية والإرادة الدينية، إرادته - سبحانه - ومشيئته هي السبب والعلة الكاملة التامة وجودها.

ومحبوه ومرضيه هي الحكمة والغاية التامة الكاملة، هذا في جميع العلة السببية، وأما الغائية فهو كذلك أيضاً، غالب التام منها مركب، وما ثم ما هو العلة الغائية على الإطلاق إلا محبوا لله ومرضيه، وإن كان الحب والرضى يستلزم (...)^(١٧) فإن عبادته وطاعته، وطاعة رسله هي غاية الأعمال في الدنيا والتلذذ بالنظر إليه، هو غاية المطلوب في الآخرة.

وأما في حق الرب وأمره، فإن محبوه ومرضيه هو الغاية المرادة من ذلك كله، وإن كان من الأسباب والوسائل ما هو مراد غير محبوب ولا مرضي، فإن الشيء المحبوب المشتبه قد يتوقف حبه على وجود (شروط)^(١٨) وانتفاء موانع غير محبة الله تعالى، مثل اقتضاء النار الإحراق، والماء الإغراق، والطعام والشراب للشبع والرّي، والشعاع للتسخين، والأعمال الصالحة للثواب، والأعمال السيئة للعقاب، ونحو ذلك.

فكل هذه الأمور قد يتخلف مقتضاها لفوات شرط، أو وجود مانع.

١٠٤/ب/ وكذلك في الغايات، فإن جعلت العلة مجموع الأمور التي يجب عندها الحكم، فهي العلة التامة.

وإن جعلتها الأمر المقتضي للحكم لولا المعارض المقاوم، فهي العلة المقتضية الناقصة. وبهذا التقسيم يُعرف اختلاف العلماء من أصحابنا وغيرهم في العلة (هل يجوز تخصيص...^(١٩)) فإن عني بالعلة التامة، فتلك لا تقبل التخصيص، وإن عني بها المقتضية، فإنها تقبل التخصيص.

وهذا عام في العلل الكونية والدينية والطبيعية والشرعية العقلية والسمعية. فإن قلت : فإن كثيرا من أصحابنا وغيرهم يقولون : العلة العقلية تُوجب معلولها، لا يتخلف عنها، ولا تقف على شرط، ولا لها مانع، بخلاف العلة الشرعية.

قلت لك : هؤلاء مرادهم بالعلة، الصفات التي توجب الأحوال - مثل : أن العلم علة كون العالم عالماً، والحركة علة كون المتحرك متحركاً - مثبتة على ثبوت الأحوال في الخارج معاني غير الصفات، فمن أثبت الأحوال من متكلمة المعتزلة ومتكلمة الصفاتية من أصحابنا وغيرهم، فإنه يفرق بين العلم والعالمية، والقدرة والقادرية، ويجعل الصفات تُوجب الأحوال، فمن نفى الأحوال، فإن عنده العلم نفس كون العالم عالماً، والحركة نفس كون المتحرك متحركاً، ليس عندهم هنا شيان، أحدهما علة، والآخر معلول.

وأما العلل الطبيعية الموجودة في الخارج، مثل كون الأكل والشرب علة للشبع والري، والإحراق والإغراق علة للحرق والغرق، فكثير من متكلمة أهل الإثبات من أصحابنا وغيرهم، لما ناظروا أهل الطبع، وأهل القدر في أن الله خالق /١٠٥/ كل شيء، أنكروا أن يكون في (العالم)^(٢٠) علة أو سبب، وقالوا : إن الله يخلق هذه الآثار عند هذه الحوادث، لا بها، فهؤلاء إذا تكلموا في العلة والسبب، لم يدخل هذا في كلامهم.

وهذه طريقة كثير من الفقهاء الحنبلية والمالكية والشافعية ومتكلمة أهل الإثبات من الأشعرية وغيرهم.

فإذا وجدت - في كلام القاضي أبي بكر الباقلاني^(٢١) أو القاضي أبي يعلى^(٢٢) أو القاضي أبي الطيب^(٢٣) أو أبي إسحاق الفيروزبادي^(٢٤) أو أبي الخطاب^(٢٥) أو ابن عقيل^(٢٦) أو نحو هؤلاء - الفرق بين العلل العقلية والشرعية، فهذا مرادهم.

وأما جمهور العقلاء من أهل الإسلام، وسائر الملل، وإن كانوا يردون على أهل الطبيعة الذين يضيفون الحوادث إلى ما دون الله، من جسم، أو طبع أو فلك، أو عقل، أو نفس^(٢٧)، وعلى القدرية^(٢٨) الذين يزعمون أن أفعال الحيوان لم يخلقها الله، ولا يقدر على خلقها،

ويعلمون أن الله خالق كل شيء، فلا ينكرون ثبوت الأسباب، وأن الله يخلق الأشياء بها، كما نطق بذلك الكتاب والسنة، وكما اتفق عليه سلف الأمة، والسالمون الفطرة من أهل الملل.

قال الله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَاهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ ﴾^(٢٩) وقال تعالى: ﴿ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾^(٣٠) وقال: ﴿ فَأَبْتُنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ ﴾^(٣١) وقال تعالى: ﴿ فَأَبْتُنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴾^(٣٢) وقال تعالى: ﴿ يَهْدِي ۙ / ١٠٥ ب / بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ ﴾^(٣٣) وقال تعالى: ﴿ يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا ﴾^(٣٤) وهذا كثير في الكتاب والسنة، فمن قال: لا يقال: إن الله [لا] يفعل بها وإنما يفعل عندها لا بها، فقد خالف الكتاب والسنة وفطر العقلاء^(٣٦).

فإن قلت: قد ذكرت أنه ليس في الوجود علة تامة وحدها إلا مشيئة الله فكيف تصنع بالإحراق والإغراق والإرهاق (والتكسير)^(٣٧) والتعليم ونحو هذه الأفعال التي لها أفعال مطاوعة؟ فإن الكسر مستلزم للانكسار، والإحراق مستلزم للإحراق، والإرهاق مستلزم للرهبوق، ونحو ذلك؟

قلت: الإحراق ونحوه، إما أن نعني به فعل الحرق فقط، أو نعني به فعله وقبوله الخترق.

فإن عُني به فعل الفاعل فقط، فهو من العلة المقتضية لا الموجبة، يُقال أحرقته فلم يخرق، وعلمته فلم يتعلم، وكسرته فلم ينكسر.

وإن عُني به فعل الفاعل، وقبول القابل، فهما أمران مركبان، وهذا طرد قولنا: ليس في الوجود علة تامة إلا مركبة سوى مشيئة الله تعالى.

وقد تقدم الكلام على الصفات والأحوال، هل تدخل في العلة أم لا؟ فهذا أحد القسمين.

التقسيم الثاني: أن الشيء (له)^(٣٨) خارج عن نفسه علتان؛ علة فاعلة وعلة غائية، وتسمى الفقهاء: الفاعلة، السبب والموجب.

ويسمون: الغائية، الحكمة والمراد والمقصود.

أما المادة والصور فذلك علتان للمركب في نفسه، فالمركب كالحاتم مثلاً، مركب من الفضة التي هي المادة، والصورة التي هي التآلف.

(فتسمية)^(٣٩) / ١٠٦ / هذا عللاً ليس من اللغة المعروفة، ولا من المعروف في الفعل، وإنما هو اصطلاح لطائفة من النظار من المتفلسفة وغيرهم.

وإنما العلة المعروفة [ما] كان مغايراً للمعلول، فالإنسان يعقل يفعل فعلاً لمقصود، فهو الفاعل له، والمقصود هو الغاية المقصودة به، والعلة الغائية علة العلم، وفاعلية العلة الفاعلية، فإنه لولا المقصود والفاعل لما فعل الفاعل، وهي في القصد آخر في الوجود والفعل، ولهذا قال تعالى في أم الكتاب: ﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾، فإن الله سبحانه هو الإله المعبود بجميع الأعمال الصالحة وهو الخالق الرب المعين عليها، فله الدعاء وحده لا شريك له، دعاء العبادة والتأله لألوهيته، ودعاء السؤال والطلب لربوبيته الداخلة في ألوهيته، وهو رب العالمين، وخالق كل شيء، ولهذا قال: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾^(٤٠) وقال تعالى: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أَنِيبُ﴾^(٤١) وقال: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابُ﴾^(٤٢).

إذا عرف ذلك فالعلل في اصطلاح الفقهاء في الدين والشريعة قد يراد بها الأسباب التي هي بمنزلة الفاعل، كما (يقال)^(٤٣): ملك النصاب سبب لوجوب الزكاة، والزنى سبب لوجوب الحد، والقتل العمد سبب لوجوب القود.

وقد يراد بها الحكمة المقصودة التي هي الغاية، كما يقال: شرعت العقوبات للكف عن الخطورات، وشرعت الضمانات لإقامة العدل في النفوس والأموال، وشرعت العبادات لأن يُعبد الله وحده لا شريك له، وشرع الجهاد لتكون ١٠٦ ب/ كلمة الله هي العليا، ويكون الدين كله لله.

والمصالح التي هي الغايات تكون مقصودة مرادة للشارع الأمر، وللفاعل المطيع، ولكن يحصل بدون قصده، كما يحصل ثواب كثير من الأعمال الصالحة في الدنيا والآخرة لمن أطاع الله ورسوله في أفعال كثيرة، وإن لم يعلم ذلك، فضلاً عن أن يقصده.

وقد تنازع الفقهاء، هل يجوز تعليل الوجود بالعدم؟

فذهب طوائف من أصحابنا وغيرهم إلى جواز ذلك، وذهبت طوائف إلى أنه لا يجوز.

ثم منهم من يقول: يجوز أن يكون العدم جزءاً من العلة أو شرطاً، ومنهم من يمنع ذلك، ومنهم من يمنع الجزء دون الشرط.

وفصل الخطاب^(٤٤) أن ذلك يجوز في قياس الدلالة^(٤٥) بلا ريب، فإن قياس الدلالة المشترك بين الأصل والفرع دليل على العلة، وإن لم يذكر نفس العلة.

والدليل يجوز أن يكون وجوداً وعدمًا، وسواء كان المدلول وجوداً أو عدمًا.

ومن جعل علل الشرع كلها أمارات ومعارف من أصحابنا وغيرهم، فجميع الأقيسة عندهم قياس دلالة، وجميع العلل عندهم مجرد أدلة، لكن هذا قول ضعيف^(٤٦).

وأما في قياس العلة^(٤٧) فيمتنع أن يكون العدم فاعلاً للوجود، وهذا معلوم ببديهة العقل،


ولو جاز ذلك، لجاز إسناد الحوادث إلى معدوم، فامتنع بهذا أن تكون العلة العدمية - بمعنى الفاعل - علة لوجود، لكن هل يكون العدم شرطاً أو جزءاً؟

فهذا يبني على ما تقدم أن العلة إذا عُني بها الموجبة التامة لم يمتنع أن يكون العدم جزءاً منها، وإن عُني بها المقتضي، لم يمتنع أن يكون /١٠٧أ/ العدم شرطاً في تأثيرها، فإن تأثير السبب المقتضي لأثره قد يقف على انتفاء الضد المعارض، ثم إنه كثيراً ما يكون قد انعقد سبب الشيء، وإنما تخلف الحكم لمانع (معارض)^(٤٨) فإذا انتفى ذلك المانع أضيف الحكم إلى انتفاء المانع، وهو في الحقيقة جزء العلة،

أو شرطها، ويجعل علة في اللفظ عند التزاع، لأن الجزء الآخر قد علم وجوده، واتفق عليه، مثل أن يُقال: يُباح دمه لأنه ليس بمسلم ولا معاهد. أو: تجب عليه الزكاة لأنه ليس بمدين. أو: يعزّر لأنه ليس بمحصن، ونحو ذلك.

وأما العلة التي هي الحكمة الغائية، فهل يجوز أن تكون علة الوجود، بمعنى أن يكون مقصود الفاعل ومراده العدم؟

فهذا يتعلق بالقاعدة التي تكلمنا فيها وبيننا أن العدم لا يكون مقصوداً لنا ومراداً ابتداءً، لأنه ليس فيه فائدة ولا مناسبة، وإنما نقصده ونريده إذا كان في الوجود ضرر، فنريد زوال الضرر وعدمه، فيكون [عدم] الضرر علة غائية مقصودة بهذا الاعتبار.



صورة غلاف المخطوط

ك

٧

الهوامش والتعليقات

- (١) انظر : قاعدة في الحجة (٣٩٨/٢) ومجموع الفتاوى (١٢٨/٢٠)
- (٢) انظر الحاشية السابقة .
- (٣) سورة يونس: ١٨
- (٤) في الأصل كلمة غير واضحة، ورسمها (بجاء) (
- (٥) المعتزلة : فرقة أسسها واصل بن عطاء ، وذلك عندما تكلم في حكم مرتكب الكبيرة ، فقال : إنه في منزلة بين المتزلتين ، وكان في حلقة الحسن البصري ثم اعتزله بسبب هذه المسألة ، ثم تطورت عقيدة المعتزلة ، فأصبح لهم خمسة أصول مشهورة ، وهي العدل ، والتوحيد ، والمثلية بين المتزلتين ، والوعد والوعيد ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وانقسموا إلى قسمين مشهورين : معتزلة بغداد ، ومعتزلة البصرة ، وكل قسم تفرق إلى عدة فرق . انظر الفرق بين الفرق (ص١١٤-٢٠٢) ومقالات الإسلاميين (١٥٥-٢٧٨) والملل والنحل (١/٤٣-٨٤) والتنبيه والرد للملطي (ص٤٠) والبرهان في معرفة عقائد أهل الأديان (ص٤٩) ، ومذاهب الإسلاميين (ج١) عبدالرحمن بدوي .
- (٦) نسبة إلى أبي الحسن الأشعري ، الذين كان معتزليا ، ثم انتقل إلى مذهب الكلائية ، ثم رجع إلى مذهب السلف ، وبقي أتباعه على طريقتهم عندما انتقل إلى الكلائية ، ولم يرجعوا كما رجع إمامهم ، وأشهر أئمتهم أبو الطيب الباقلاني ، وأبو المعالي الجويني ، والفخر الرازي الذي أرسى قواعد المذهب الأشعري الأخير ، وقربه من الفلسفة . انظر مذاهب الإسلاميين لبدوي (١/٤٨٧) (وفي علم الكلام) للدكتور أحمد صبحي (ج٢) ، وموقف شيخ الإسلام ابن تيمية من الأشاعرة للدكتور عبدالرحمن المحمود .
- (٧) نشأت المعتزلة أولا بالبصرة ، ثم ظهرت معتزلة بغداد ، وأشهر رؤساء معتزلة البصرة هم : عمرو بن عبيد ، وواصل بن عطاء ، ومعمّر بن عباد ، وأبو بكر الأصبم ، وأبو الهذيل العلاف ، وبشر بن المعتمر — الذي أسس بعد ذلك معتزلة بغداد — والفوطي ، والنظام ، والشحام ، وأبو علي الجبائي ، والجاحظ ، وأبو هاشم الجبائي ، وأبو الحسن الأشعري ، الذي انتقل بعد ذلك من مذهب المعتزلة إلى المذهب الكلائي ، ثم إلى مذهب السلف .
- وأما معتزلة بغداد فقد أسسها بشر بن المعتمر ، وأشهر رؤسائهم : ثمامة بن أشرس ، وأحمد بن أبي دؤاد ، وأبو موسى المردار ، وجعفر بن مبشر ، وجعفر بن حرب ، وأبو الحسين الخياط ، والإسكافي ، وأبو القاسم البلخي الكلبي . انظر مذاهب الإسلاميين لبدوي (١/٤٥-٤٦) بتصرف يسير ، وللوقوف على آراء المعتزلة واختلافهم راجع مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري (١/٢٣٥-٣٣٧) فقد كان أبو الحسن معتزليا ثم ترك مذهبهم ، ففي كتابه السابق فصل اختلافهم وبين معتقدتهم بيان الخير بمذهبهم .
- (٨) في الأصل : تكرر على الناسخ الجملة التالية : " إن الباقي باقٍ بقاء وإما أن لا يحدث الأعراض عند من يقول منهم " والصواب حذفها .
- (٩) في الأصل : " له " .
- (١٠) في الأصل بياض مقدار كلمة ، قدرتها : " نسبة " . والله أعلم .
- (١١) في الأصل : " الوجود " .

- (١٢) العلة : هي ما يتوقف عليه وجود الشيء ، ويكون خارجاً مؤثراً فيه ، وهي قسمان :
- الأول : علة الماهية ، وهي ما يتقوم به الماهية من أجزائها ، وتنقسم إلى قسمين :
- القسم الأول : العلة المادية ، وهي ما لا يجب بها وجود المعلول بالفعل ، بل بالقوة ، أو هي : المادة التي يتكون منها الشيء .
- والقسم الثاني : العلة الصورية ، وهي أن يجب بها وجوده ، أو هي : الصورة التي تصير بها المادة شيئاً معيناً .
- والثاني : علة الوجود ، وهي ما يتوقف عليه اتصاف الماهية المتقومة بأجزائها بالوجود الخارجي ، وهي قسمان :
- القسم الأول : العلة الفاعلية ، وهي أن يوجد منها المعلول ، أي يكون مؤثراً في المعلول موجداً له ، أو هي : العلة التي تصنع الشيء وتعطيه شكله وصورته .
- القسم الثاني : العلة الغائية ، وهي التي يكون المعلول لأجلها ، وهي الشرط إن كان وجودها ، وارتفاع الموانع إن كان عديمياً . أو هي : الغاية التي من أجلها قامت العلة الفاعلية بصنع ذلك الشيء على تلك الهيئة .
- فمثلاً : العلة المادية في السرير هي الخشب . والعلة الصورية فيه ، هي الصورة التي خلعت على الخشبة ، فجعلتها بشكل سرير ، لا بشكل مائدة . والعلة الفاعلة ، هي النجار الذي صنع السرير . والعلة الغائية ، هي النوم والراحة .
- والعلة تكون تامة وتكون ناقصة ، فأما العلة التامة : فهي ما يجب وجود المعلول عندها ، وقيل : جملة ما يتوقف عليه وجود الشيء ، وقيل : هي تمام ما يتوقف عليه وجود الشيء ، بمعنى أنه لا يكون وراءه شيء يتوقف عليه وجوده .
- والعلة الناقصة بخلاف ذلك . وقد بين شيخ الإسلام في هذه القاعدة أنه لا توجد علة تامة مفردة يلزم من وجودها وجود المعلول سوى إرادة الله عزوجل . انظر التعريفات للجرجاني (ص ١٥٤) بتصرف يسير ، وقصة الإيمان لنديم الجسر (٤٢-٤٣) .
- (١٣) سورة يونس: ١٠٧ .
- (١٤) سورة الزمر: ٣٨ .
- (١٥) سورة الكهف: ٣٩ .
- (١٦) القدرية : هم القائلون إن العبد يخلق أفعال نفسه ، وإن الله تعالى لم يُقدِّر المعاصي ، والقدرية الأولى كانت تنكر علم الله تعالى السابق للحوادث ، ثم انقروا ، والقدرية ثلاثة أصناف ، هي :
- القدرية المشركية : وهم الذين اعترفوا بالقضاء والقدر ، وزعموا أن ذلك يوافق الأمر والنهي .
- القدرية الجوسية وهم الذين يجعلون لله شركاء في خلقه ، فقالوا : خالق الخير غير خالق الشر ، وقول من شابههم من أهل الملة ، وهم - عند المسلمين - المعتزلة لقولهم : الإنسان يخلق أفعال نفسه .
- القدرية الإبلسية : وهم الذين صدقوا أن الله صدر عنه الأمان ؛ أمر بالطاعة ، وقضاء بالمعصية ويجعلون هذا تناقضاً تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً .
- انظر : الفرق بين الفرق (ص ٢٧٧) والملل والنحل (١/٥٣) وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة برقم (١٣٩٨) ومجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٥٦/٨-٢٦١) وفتح الباري (١/١١٩) .
- (١٧) في الأصل بياض مقدار ثلاث كلمات .
- (١٨) في الأصل : " شرط" .

(١٩) ما بين القوسين كُتب في الحاشية ، ولم يظهر إلا ما أثبتته ، والباقي غير واضح .

(٢٠) في الأصل : " العلم " ، والصواب ما أثبتته ، والله أعلم .

(٢١) هو أبو بكر محمد بن الطيّب بن محمد بن جعفر البصري ثم البغدادي الباقلائي ، من أئمة الأشاعرة المتقدمين ، قال الذهبي : " صنف في الرد على الرافضة ، والمعتزلة ، والخواارج ، والجهمية ، والكرامية ، وانتصر لطريقة أبي الحسن الأشعري ، وقد يخالفه في مضائق ، فإنه من نظرائه ، وقد أخذ علم النظر عن أصحابه " . له مناظرة ممتعة مع ملك الروم في زمنه ، توفي سنة (٤٠٣هـ) ، ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/١٩٠) وترتيب المدارك للقاضي

(٥٨٥/٤) وفيها ذكر مناظرته مع ملك الروم .

(٢٢) هو محمد بن الحسين بن محمد بن خلف الفراء أبو يعلى الخنبلي ، إمام المذهب في عصره ، ترجم له ابنه ترجمة موسعة في طبقات الحنابلة - ت: د. عبدالرحمن العثيمين - (٣/٣٦١ - ٤٢٦) حيث أقرده له الطبقة الخامسة ، توفي رحمه الله سنة (٤٥٨هـ) .

(٢٣) هو أبو الطيب طاهر بن عبدالله بن طاهر الطبري الشافعي ، من كبار الأشاعرة في زمنه ، توفي سنة (٤٥٠هـ) ، ترجمته في السير (١٧/٦٦٨) وطبقات الشافعية الكبرى (٥/١٢) .

(٢٤) هو أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي الشيرازي الشافعي ، كان يُضرب المثل بفصاحته وقوة مناظرته ، توفي سنة (٤٧٦هـ) ، ترجمته في السير (١٨/٤٥٢) وطبقات الشافعية الكبرى (٤/٢١٥) .

(٢٥) هو أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن حسن بن حسن العراقي الكَلُودَاني الخنبلي ، تلميذ القاضي أبي يعلى ، توفي سنة (٥١٠هـ) له ترجمة في السير (١٩/٣٤٨) وذيل طبقات الحنابلة لابن رجب (١/١١٦) .

(٢٦) هو أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل الخنبلي ، قال الذهبي : " وكان يتوقد ذكاء ، وكان بحر معارف ، وكثر فضائل ، لم يكن له في زمانه نظير على بدعته ، وعلق كتاب (الفنون) وهو أزيد من أربعمئة مجلد ، فحشد فيه كل ما كان يجري له مع الفضلاء والتلامذة ، وما يسنح له من الدقائق والغوامض ، وما يسمعه من العجائب والحوادث " توفي سنة (٥١٣هـ) له ترجمة في السير (١٩/٤٤٣) وذكر ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة (١/١٤٢) ما حصل لابن عقيل من فتن واستتابة من علماء عصره ، وفيها فوائد .

(٢٧) بعد هذه الكلمة جاء في الأصل ما نصه : " وعلى القدرية الذين يضيفون الحوادث إلى ما دون الله " . ويظهر عليها أثر ضرب .

(٢٨) تقدم تعريفهم في حاشية رقم (١٧) .

(٢٩) سورة الأعراف: ٥٧، وفي الأصل : " قال الله تعالى : " هو الذي يُرسل الرياح فتثير سحاباً - إلى قول - فأنزّلنا به الماء فأخرجنا به من كل الثمرات " ، ولا توجد آية هكذا ، والناسخ جمع بين آية الأعراف (٥٧) وآية الروم (٤٨) ، وظاهر سياق الكلام أن المؤلف - رحمه الله - أراد الاستشهاد بآية الأعراف ، والله تعالى أعلم .

(٣٠) سورة البقرة: ١٦٤ .

(٣١) النمل: ٦٠ .

(٣٢) سورة ق: ٩ .

(٣٣) سورة المائدة: ١٦ .

(٣٤) سورة البقرة: ٢٦ .

- (٣٥) زيادة لا يستقيم المعنى إلا بما .
- (٣٦) الذين أنكروا ثبوت الأسباب ، وبناء عليه نفوا الحكمة هم الأشاعرة ، وأول من قال بنفي ثبوت الأسباب هو الجهم بن صفوان ، وقد ناقشهم ابن تيمية في عدة مواضع من كتبه ، انظر على سبيل المثال : الصفدية (١٣٥/١-١٣٦ و١٤٧-١٥٦) ومنهاج السنة (١٤-١٢/٣) و (١١٢-١١٥) ومجموع الفتاوى (١١٤-١١٢/٣) و (١٩٣-١٩٢/٤) و (١٣٧/٨-١٤٠ و٤٨٥-٤٨٧)
- (٣٧) في الأصل: " والتكنير " .
- (٣٨) في الأصل: " ليس له " .
- (٣٩) في الأصل: " تسمية " .
- (٤٠) سورة هود: ١٢٣ .
- (٤١) سورة هود: ٨٨ .
- (٤٢) الرعد: ٣٠ .
- (٤٣) في الأصل: " كما قال تعالى " وضُرب على كلمة (تعالى) ولعل الصواب: " كما يُقال " وخاصة أن المؤلف سيستخدم هذا الأسلوب بعد عدة جهل .
- (٤٤) في الأصل: " أبو الخطاب " وهو سبق قلم من الناسخ .
- (٤٥) قياس الدلالة : هو أن يجمع بين الفرع والأصل بدليل العلة ، ليدل اشتراكهما فيه على اشتراكهما في العلة ، فيلزم اشتراكهما في الحكم ظاهراً . انظر نزهة الخاطر العاطر (٣٠١/٢-٣٠٢) .
- (٤٦) الذين جعلوا علل الشرع مجرد أمارات هم الأشاعرة والظاهرية وبعض الفقهاء ، انظر الكلام على هذه المسألة والرد على من قال بما في : مجموع الفتاوى (٨٢/٨) والصفدية (١٤٣/١) والنبوات (٤٦٤/١) .
- (٤٧) قياس العلة : هو الجمع بين الأصل والفرع بعلته ، كالجمع بين النبيذ والخمر بعلة الإسكار ، وهو المراد بالقياس عند الإطلاق الفقهي والأصولي . انظر نزهة الخاطر العاطر (٣٠٢/٢) .
- (٤٨) في الأصل: " معارض " .

المصادر والمراجع

- ١- البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان ، لأبي الفضل عباس بن منصور السكسكي ، ت: د. بسام علي العموش ، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ، مكتبة المنار .
- ٢- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، القاضي عياض بن موسى الحيصي ، طبع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب .
- ٣- التعريفات ، الشريف علي بن محمد الجرجاني ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ ، دار الكتب العلمية
- ٤- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ، لأبي الحسين محمد بن أحمد الملطي ، ت: يمان سعد الدين المياديني ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ، دار رمادي للنشر .
- ٥- الذيل على طبقات الحنابلة ، أبو الفرج عبدالرحمن بن أحمد ابن رجب الحنبلي ، بدون تاريخ طبع ، دار المعرفة .
- ٦- سير أعلام النبلاء ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، ت: ياشراف شعيب الأرنؤوط ، الطبعة الأولى ، مؤسسة الرسالة .
- ٧- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ، هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي ، ت: د. أحمد بن سعد حمدان ، الطبعة الأولى ، دار طيبة .
- ٨- الصفدية ، أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية ، ت: د. محمد رشاد سالم ، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ ، مكتبة ابن تيمية .
- ٩- طبقات الحنابلة ، للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى الفراء الحنبلي ، ت: د. عبدالرحمن ابن سليمان العنيمين ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ ، نشر الأمانة العامة للاحتفال بموروث مائة عام .
- ١٠- طبقات الشافعية الكبرى ، لتاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبدالكافي السبكي ، ت: د. محمود الطناحي و د. عبدالفتاح الحلو ، الطبعة الأولى ، دار إحياء الكتب العربية .
- ١١- فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري ، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، ت: محب الدين الخطيب ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ ، دار الريان للتراث .
- ١٢- الفرق بين الفرق ، عبدالقاهر بن طاهر البغدادي ، ت: محمد محي الدين عبدالحميد ، دار المعرفة بيروت .
- ١٣- في علم الكلام دراسة فلسفية لآراء الفرق الإسلامية في أصول الدين ، د. أحمد محمود صبحي ، الطبعة الخامسة ١٤٠٥هـ ، دار النهضة العربية .
- ١٤- قاعدة في الحجة ، ضمن جامع الرسائل لابن تيمية ، جمع : د. محمد رشاد سالم ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ، دار المدني .
- ١٥- قصة أيمان بين الفلسفة والعلم والقرآن ، نديم الجسر ، الطبعة الثالثة ، المكتب الإسلامي .
- ١٦- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، جمع عبدالرحمن بن قاسم وابنه محمد ، الطبعة الثانية ، دار الافتاء .
- ١٧- مذاهب الإسلاميين ، د. عبدالرحمن بدوي ، الطبعة الثالثة ، دار العلم للملايين .
- ١٨- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ، لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري ، ت: محمد محي الدين عبدالحميد ، طبعة ١٤١١هـ ، المكتبة العصرية .

- ١٩- الملل والنحل ، محمد بن عبدالكريم بن أحمد الشهرستاني ، ت: محمد سيد كيلاني ، الطبعة الأولى ، دار المعرفة .
- ٢٠- منهاج السنة النبوية ، أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية الحراي ، ت: د. محمد رشاد سالم ، الطبعة الأولى ، الناشر : جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .
- ٢١- موقف شيخ الإسلام ابن تيمية من الأشاعرة ، د.عبدالرحمن بن صالح المحمود ، الطبعة الأولى ، مكتبة الرشد .
- ٢٢- النبوات ، أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية الحراي ، ت: د.عبدالعزيز الطويان ، الطبعة الأولى مكتبة أضواء السلف .
- ٢٣- نزهة الخاطر العاطر شرح كتاب روضة الناظر وجنة المناظر ، عبدالقادر بن مصطفى بدران السدومي ، دار الكتب العلمية .